

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٥٣ لسنة ٢٠١٤

**وزير العدل**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٦٤ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١٤/٢/٤ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

**قرر:**

### (المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة (١٤) جنایات الجيزة لنظر القضية رقم ٦١٨٧ لسنة ٢٠١٣  
جنایات المقطم والتي تبدأ جلساتها في ٢٠١٤/٢/١٣ إلى معهد أمناء الشرطة بمنطقة طرة  
بمحافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالي بمجمع المحاكم بالتجمع الخامس بالقاهرة الجديدة .

### (المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

### (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الخميس الموافق ٢٠١٤/٢/١٣

صدر في ٤

وزير العدل

المستشار / عادل عبد الحميد